

حكم من يحلق لحية غيره 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

نعم. اه سؤال اخر هل على الحلاق الذي يحلق للناس لحاهم؟ اثم وذنب في ذلك. فاذا كان مصدر الرزق هو الحلاقة. فما حكم الذي يأخذه هل هو حرام؟ سمعتم ان حلق اللحية حرام وان اللحية ما نبت على الخدين والبقر الذي يحاذي سمة الاذن - [00:00:00](#) هذا حد اللحية ما فوقه من الرأس وما تحته من اللحية. فاللحية ما نبت عنها الخدين والزقن واللحية. فالذي يحلق هذا وعليه نصيبه من الرسل وما يأخذه شخص من المال لا حول ولا قوة حرام منكر لا حول لان الله جل وعلا يقول - [00:00:20](#) ولا تعاونوا عليهم العدوان. نعم. ومن عانى على المحرم فقد شارك في محرم. ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم اكل الربا وممكنة وكاسبة وجاهزيه ولهم سواء لماذا لعن الكافر؟ ولعن الشاهدين لانهم على الائم. ولعن من اكل الربا كذلك. والمقصود - [00:00:40](#) وان الاعانة على ما حرم الله محرمة. واذا اخذ عنها مالا صار كسبا محرما. ونصحت. وهكذا بيع الدخان والخمر وثمرتها كله حرام. والرجل لعن الخمر وشاربها وساقها واعاصرها ومعاصيها وحملها - [00:01:00](#) وباعها نسأل الله العافية يلتحق بهذا ما حرم الله عز وجل من التدخين والحشيشة التي فسر معروفة كل ما ما هو مسلم كله داخل في التحريم فبيعه حرام وثمرته حرام - [00:01:20](#) وهكذا حلق اللحية حرام واخذ عليها حرام وبادرها وقد فعل محرما واخذها فعل محرما ولا حول ولا - [00:01:40](#)